

المشاركون أكدوا تعزيز الربط بين قوانين الأحوال الشخصية وحماية الأسرة وحقوق الطفل لضمان الحماية القانونية الشاملة للمرأة والطفل والأسرة

# تعديل سن الزواج والرؤية الشرعية مقترحات لخفض معدلات الطلاق

نص المسودة يحتاج إلى مراجعة وإعادة صياغة تتماشى مع الدستور والمواثيق الدولية المصادق عليها للتأكيد على أن المرأة شخص كامل الأهلية القانونية



عذراء الرفاعي ود.إبراهيم الحمود ومشاعل المشعل وخالد الحداد وفيفيل الدخيل مع الزملاء نائب رئيس التحرير عدنان خليفة الراشد ومدير التحرير محمد بسام الحسيني ونائب مدير التحرير حسين الرمضان وأسامة أبوالسعود (قاسم باشا)

المهر أو نصف المهر رغم وجود الدخول يشكل عبئا ماليا غير عادل على المرأة، ويعد نوعا من العقوبة، إذ إن الدخول يعني اكتمال الزواج من الناحية الشرعية، فلا مبرر لتحميلها رد المهر كاملا، وكذلك غياب التنظيم القانوني لاستخراج شهادة إثبات أخوة بالرضاع من أبرز الإخفاقات التي يمكن رصدها في مسودة القانون، وأشارت الرفاعي إلى غياب نصوص تنظم الحضانة المشتركة رغم ورودها في الاتفاقيات الدولية، كأداة حديثة لتحقيق مصلحة الطفل.

ولفتت إلى أن صياغة مادة الرؤية غير دقيقة، لا سيما استخدام كلمة «المحضون» في سياق الأبناء والأحفاد، وهو استخدام غير سليم من الناحية القانونية، مشددة على أن غياب وضوح نصوص حق المرأة في الاعتدال في بيت الزوجية ونفقة العدة، مما يتطلب نصوصا تفصيلية تحدد الحالات واليات التنفيذ، وعدم تحديد سن التمييز بعد بلوغ الطفل سبع سنوات على الأقل، وليس سنتين كما ورد، تحقيقا لمصلحته النفسية، واستخدام عبارات مثل «خدمة الزوجة»، وإشرافها على البيت» غير دقيق من الناحية الفقهية واللغوية، لأن الزوجة شريكة في الحياة الزوجية وليست في موقع تبعية.

وأشارت إلى أن إلغاء أجرة الحاضنة «المكررة في النصوص» يعد من أبرز النقاط السلبية، لما تنمته من انقاص لحق المرأة وجهدها في رعاية الأبناء، وأكدت الرفاعي أن من الإخفاقات الجوهرية في المسودة ما ورد بشأن تقيد سفر المرأة أو اشتراط إذن الزوج، إذ إن هذا النص يعارض صراحة مع الدستور الكويتي الذي كفل في مادته 30 أن «الحرية الشخصية مكفولة»، وفي مادته 29 التي نصت على أن «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية»، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة دون تمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين»، كما أن هذا التقيد يخالف القانون المدني الكويتي الذي أقر للمرأة ذمة مالية وشخصية مستقلة تمكنها من مباشرة شؤونها القانونية دون ولاية أحد، مما يجعل اشتراط إذن الزوج قيادا غير مبرر ومخالفا لمبدأ المساواة أمام القانون.

وعليه، فإن هذا النص يحتاج إلى مراجعة وإعادة صياغة تتماشى مع الدستور والمواثيق الدولية التي صادقت عليها دولة الكويت، تأكدا على أن المرأة شخص كامل الأهلية القانونية، ولا يجوز فرض قيود على حريتها في التنقل إلا لسبب مشروع وبوضوح واضح يراعي مبدأ الضرورة والتناسب. وأكدت الرفاعي أنه يمكن القول إن مسودة قانون الأحوال الشخصية الجديد تمثل خطوة إصلاحية مهمة نحو تحديث التشريعات الأسرية في دولة الكويت، لتواكب التحولات الاجتماعية والاقتصادية التي طرأت منذ صدور القانون الأصلي عام 1984، غير أن هذه الخطوة، رغم أهميتها، لا تزال بحاجة إلى مزيد من الدراسة والحوار المجتمعي بمشاركة القضاة، والمحامين، والأكاديميين، ومؤسسات المجتمع المدني، لضمان أن تأتي النصوص النهائية منسجمة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة، ومع مبادئ الدستور الكويتي من جهة أخرى. وأضافت: كما أن التوازن المطلوب بين العدالة الإجرائية وواقع الأسرة الكويتية يستوجب صياغة دقيقة تراعي مصلحة الطفل، وكرامة المرأة، وحقوق الرجل، بحيث تكون الأسرة وحدة متكاملة يحكمها العدل والمودة لا الغلبة والتسلط.

واختتمت حديثها بالقول: هذه المسودة بما تحمله من إيجابيات وملاحظات تعد فرصة وطنية لإعادة صياغة مفهوم العدالة الأسرية في الكويت، عبر قانون أكثر توازنا وواقعية، يحقق الأمن الأسري، ويحافظ على القيم الأصيلة، ويواكب روح العصر في آن واحد.

## ضمان التوازن بين أحكام الشريعة الإسلامية والواقع الاجتماعي للأسرة الكويتية

### تحديد معايير تقدير النفقة استنادا إلى دخل المنفق وحاجة المستحق ومستوى المعيشة

## من توصيات الندوة

- خلصت ندوة «الأنباء» حول مسودة قانون الأحوال الشخصية إلى عدد من التوصيات، جاءت كالتالي:
- مراجعة مسودة القانون من قبل لجنة فقهية - قانونية.
- توحيد المرجعية القانونية بين قوانين الأحوال الشخصية والطفل والحماية من العنف الأسري.
- تحديد سن الحضانة بوضوح وسماع رأي الطفل عند بلوغه سن التمييز.
- تضمين نصوص واضحة للحضانة المشتركة.
- النص صراحة على حق المرأة في السكن والنفقة خلال العدة.
- تعديل المصطلحات الفضاضة مثل «خدمة الزوجة» أو «إشرافها على البيت».
- إلغاء أي قيد على حرية تنقل المرأة أو سفرها.
- تضمين مادة تنص على إنشاء دوائر متخصصة للأسرة والطفل في المحاكم.
- تطوير برامج توعية أسرية وقانونية للمقبلين على الزواج والمطلقين.
- تطوير التشريعات الأسرية.
- الاستعانة بالقوانين المقارنة.
- إعادة قضاء التمييز لفحص أحكام الأحوال الشخصية.
- المحافظة على الوصية الواجبة.

أكدت أن المعيار في الحضانة هو مصلحة المحضون، وفيما يخص الإخفاقات والملاحظات السلبية في المسودة، قالت الرفاعي إن ترتيب الحضانة لم يكن منصفًا، وكان من الأجر الإلزام بفقه الإمام مالك المعمول به حاليا، وتكتفي بتقدير القاضي لما يقدم له زواجها بنفسها، إلا أنها في المقابل استخدمت بعض المصطلحات العامة التي قد تفتح الباب لتفسيرات متباينة من قاض لآخر، وهو ما قد يؤدي إلى عدم استقرار في الأحكام القضائية وتفاوت في التطبيق.

وقالت: كما يبرز الجدل حول مصطلح «خدمة الزوج» الوارد في بعض المواد، لما يحمل من إحياء بعلاقة غير متكافئة بين الزوجين، في حين أن الشريعة الإسلامية قررت أن العلاقة الزوجية تقوم على المودة والرحمة والتكامل لا على التبعية أو الخدمة. وتكررت أن نقل الحضانة عند بلوغ الطفل سن الثانية عشرة دون وجود كليات واضحة لضمان مصلحة يعد من النقاط المثيرة للجدل، إذ يتعارض ذلك مع قانون الطفل الكويتي رقم 21 لسنة 2015، ومع المبدأ الإيجابي ذاته الذي أقرته المسودة حين

التعزير، لما فيها من تطوير للنصوص القديمة ومواكبة للواقع الأسري المعاصر. وقالت إن من أبرز الإيجابيات وضع تعريف واضح للخطبة والزواج، يختلف عن الصياغات السابقة، ويسهم في ضبط المفاهيم وتحديد نطاق الحقوق والالتزامات منذ المراحل الأولى للعلاقة الزوجية، وكذلك ترتيب الحقوق والواجبات بين الزوجين بصورة أكثر وضوحا وتفصيلا، بما يعزز مبدأ التوازن في المسؤوليات داخل الأسرة ويحدد من النزاعات الناتجة عن غموض الالتزامات، فضلا عن إعطاء القاضي سلطة تقديرية أوسع في تقرير حضانة الطفل، وفق معيار مصلحة الفضلي، وهو توجه حديث يتسجم مع المعايير الدولية لقوانين الأسرة وحقوق الطفل، وكذلك منح الأنثى الحق في توقيع عقد زواجها بنفسها، ما دام الزواج مستوفيا لشروطه الشرعية، وهو تطور نوعي يكسر مبدأ الرضا والولاية الذاتية، ويعزز من استقلال المرأة في قراراتها الأسرية.

وأوضحت الرفاعي أنه بقراءة تحليلية للمسودة، يمكن رصد عدد من النقاط الجوهرية التي تستحق النقاش والحوار

الأسر الكويتية وتبدلت الأدوار الاجتماعية والاقتصادية بين أفرادها، وأصبحت أمام واقع جديد يتطلب تحديث النصوص القانونية لتواكب هذا التحول في بنية المجتمع والأسرة والعلاقات الإنسانية، لذلك، جاءت هذه المسودة كخطوة إصلاحية أولى في طريق طويل لتطوير المنظومة الأسرية، غير أنها تحتاج إلى نقاش وطني واسع وحوار مجتمعي شامل، يشارك فيه رجال القضاء، والمحامين، والأكاديميون، ومؤسسات المجتمع المدني، حتى تكون أحكامها منسجمة مع الواقع الكويتي ومع روح العدالة والمساواة التي كفلها الدستور.

ويبينت أن هذه الخطوة تمثل منجزا تشاركيا راقيا في صناعة التشريع، يهدف إلى أن يصدر القانون في صورته النهائية متوافقا مع قيم المجتمع الكويتي ومبادئ الشريعة الإسلامية، ومستجيبا في الوقت ذاته للتحولات الاجتماعية والاقتصادية التي تعيشها الأسرة الكويتية اليوم، وبقراءة متأنية لمداد المسودة، يتبين أنها تضمنت جملة من المحاسن التي تستحق الإشادة

والتي تشمل: تعديل سن الزواج من 17 إلى 18 سنة، ما يؤدي إلى حرمان الأم الصغيرة من حق الحضانة، وأيضا استخدام مصطلحات عامة وغير محددة يفتح المجال لاختلاف التفسير والاجتهاد، مما يهدد وحدة التطبيق القضائي. وانتقدت الرفاعي عدم مراعاة التكامل مع القوانين الأخرى مثل قانون الطفل رقم 21 لسنة 2015 وقانون الحماية من العنف الأسري رقم 16 لسنة 2020، مما قد يخلق تضاربا في التنفيذ، مشيرة إلى أن إرجاع

### ندوة «الأنباء».. مسودة قانون الأحوال الشخصية وأثره في المحافظة على كيان الأسرة

#### المحامية عذراء الرفاعي:

المسودة خطوة جادة لكنها تحتاج إلى مراجعة معمقة لتواكب القوانين الخاصة بالأسرة

#### خالد سليمان الحداد:

وزارة العدل تقوم بجهود جبارة للوصول إلى الصيغة المثلى للقانون والاستماع لجميع الآراء وهذه توجيهات الوزير ووكالة الوزارة

#### فيفيل الدخيل:

ضرورة مواكبة التطور والإطلاع على تجارب الدول المجاورة في أمور الحضانة والرضاعة وغيرهما وأويد الدورة الإلزامية للزوجين والرؤية الشرعية قبل الزواج

#### مشاعل المشعل:

أرى أهمية لإلزامية الدورات قبل الزواج وتحليل المخدرات والتقييم النفسي

#### د.إبراهيم الحمود:

المسودة ردة فعل لمصلحة الرجل وتجعل المرأة أسيرة وعليها الكثير من الملاحظات

#### مقدمة الندوة

فيما تشهد الكويت حاليا «نهضة تشريعية» هدفها تعديل منظومة التشريعات الحالية في الكويت لمواكبة المستجدات الحديثة. استطلعت «الأنباء» آراء عدد من الخبراء القانونيين والدستوريين ومسؤولي وزارة العدل المعنيين بشأن أحد هذه القوانين المراد تعديلها، وهو قانون الأحوال الشخصية

#### من أبرز التوصيات

- مراجعة مسودة القانون من قبل لجنة فقهية - قانونية
- تضمين نصوص واضحة للحضانة المشتركة
- النص صراحة على حق المرأة في السكن والنفقة خلال العدة
- تطوير التشريعات الأسرية
- الاستعانة بالقوانين المقارنة
- إلغاء أي قيد على حرية تنقل المرأة أو سفرها
- برامج توعية أسرية وقانونية للمقبلين على الزواج
- المحافظة على الوصية الواجبة

المجتمع والأسرة قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن.

وتابع: لذلك فإن الزواج هو بداية تكوين الأسرة ويقوم على مقومات أساسية وفي مقدمتها الدين ونحن ربما نختلف عن بعض دول مجلس التعاون فالزواج في الكويت هو زواج ديني وليس زواجا مدنيا مثل الكثير من دول العالم حيث يقوم على أساس أنه عقد وهو شريعة المتعاقدين ويبنى آثاره. وأكد أن هناك عددا من الحالات لمواطنين كويتيين متزوجين وفق الزواج المدني خاصة في أوروبا أو بعض دول الخليج مثل الإمارات، وهنا في الكويت لا يتم توثيق هذا الزواج، ولذلك فلا بد له من تنظيمه، لافتا إلى أن المسودة المطروحة هي «ردة فعل ذكورية»، فتخفف من التعديلات على قانون الأحوال الشخصية المقترحة أتت لنصرة الرجل وضد المرأة وكان المرأة كانت هي المتسلطة في الزواج وآثاره، والمحاكم الكويتية وفي أعلاها محكمة التمييز تقول إنه لو كان هذا الرجل خير الرجال خلفا وخلقًا، ولكن الزوجة لا تحبه فهذا يكفي لأن يكون سببا للطلاق للضرر.

**الوصية الواجبة**

وأضاف الحمود أنه من ضمن المثالب موضوع «الوصية الواجبة»، حيث إن من توفي قبل أبية ففي هذه الحال لا يرث أبناء المتوفى، فألميت لا يرث الحي، ولذلك تم وضع «الوصية الواجبة» التي تحل إشكاليات متعددة وبها رأي فقهي ومعقول بها في عدد كبير من الدول العربية مثل مصر وسورية والمغرب العربي، فالقوم تم إلغاء هذه الوصية الواجبة وفيها آراء فقهية وأصعب المذاهب وهو المذهب الحنبلي نص عليها لتحقيق نوع من العدالة، فإذا حرمتها هؤلاء المساكين من مال أبيهم وتعبه مع جدهم ويصبح عمهم وأبناء عمهم مليونيرات لأن والدهم مات قبل جدهم بأيام، ولذلك فالوصية الواجبة تحل هذه الإشكاليات من الناحية الفقهية، وعلينا أن نفرح لما لدينا في القانون الحالي من تلك المواد التي تم حذفها في المسودة الجديدة.

وأضاف د.الحمود أن من أهم أسباب حالات الطلاق أن المرأة أصبحت قوية اقتصاديا ففي السابق كانت الفكرة السائدة أن الزوج من أجل ستر المرأة ويصرف عليها زوجها وأهلها «يفتكون» من مصاريفها، أما الآن فهذا لم يعد موجودا وأصبحت المرأة مستقلة ماليا ومن ثم فإن هذا التسلسل الذي كان سائدا لدى بعض الرجال بأنه صاحب حق وصاحب سلطة على زوجته لم يعد موجودا، فالقوم المرأة في الكويت مستقلة وحتى في الواقع العملي فإن المرأة هي التي تصطحب أبناءها إلى المدرسة وتدرس لهم وتقوم بواجباتها المنزلية، فمع الأسف بعض الأزواج أصبح دورهم ثانويا بالنسبة لزوجاتهم بسبب عدم انضباطهم عبر الفترة الزوجية وهو وما يدفع زوجته للذهاب إلى المحكمة لطلب الطلاق لأنها تقوم بكل الأدوار في الحياة.

وأشار د.الحمود إلى أن التعديلات الجديدة أنهت موضوع الطلاق للضرر وأصبح هناك فسخ للعقد، وكان المرأة حريتها إلا بمقابل حتى لو كان الضرر من الرجل فعلى الزوجة طلب الخلع والتنازل عن جزء من التكاليف، وكان المرأة اليوم تشتري حريتها.

خطوة إصلاحية

من جانبها، أكدت المحامية عذراء الرفاعي مقيدة أمام محكمة التمييز والدستورية، مستشارة وعضو الجمعية الوطنية لحماية الطفل أن المسودة الجديدة لقانون الأحوال الشخصية بداية مهمة لتنقيح التشريع القائم الذي وضع منذ عام 1984، أي قبل أكثر من أربعة عقود، في زمن كانت فيه المفاهيم الاجتماعية والأسرية مختلفة تماما عما تعيشه اليوم.

وأضافت: فمنذ ذلك الحين، تغيرت أحوال